ومثله من كلام العرب قول عنترة انشده في الاغاني

بكرت تخوفني الحتوف كانني ... اصبحت عن عرضي الحتوف بمعزل

اطلق الحتوف التي هي جمع حتف الموت واراد الفرد تنزيلا له منزلة الجمع لعظم امره واكثر موارد هذا النوع بعد الا التي لنفي الجنس كقولهم لا رجل الا فلان يريدون بها نفي خصوص الكامل في الرجولية ومنه قوله صلى الله عليه وسلم لا صلاة لجار المسجد واشباهها مما تقدم نفي الكامل ومما يتجه ارادته في الاول الغلبة وهو ان يدرج بعض المتعدد تحت لفظ الاخر بان يطلق لفظ مراد امنه معنى يشملها لمرجح مما ذكر وذكر العقل فيغلب العاقل على غيره بان يستعمل اللفظ الدال عليه في معنى يعمه وغيره كما تقول خلق الله الناس والانعام ورزقهم فتعيد الضمير الى الناس والانعام مريدا منه الجمع المذكور والكثير فيغلب الكثير بان يستعمل لفظ في معنى يعمه والقليل كما في قوله تعالى وان قلنا للملائكة اسجدوا لادم فسجدوا الا ابليس فانه داخل فيهم فيما اريد بالملائكة لاستغراقه في مطلق المجتهد به في العالم ولذلك تناوله الامر بالسجود وكان استثناؤه من قوله فسجدوا متصلا على ما هو الاصل كما في شرح المفتاح للشريف

وقال

وقال ابن مالك اذا تعقب الاستثناء مبنيا على عموم الاكثر بالسجود لا بليس وهو لا يلزم كونه بتعميم عبادة الملائكة اذ للعموم طريق اخر وهو الدلالة وذكر ان الاكثر اذا امر بالتذلل الاصاغر لي فالامر وان كان بعبادة خاصا بالملائكة الا انه يدل بالتزام عام لا بليس ايضا انتهى اقول مبنى كلامه ان الدخول في الحكم كاف في اتصال الاستثناء والذي في المعتبرات من كتب النحو والاصول خلافه وان المتصل ما اخرج عنه حكم ما قبله كما يتبعض والمنقطع ما اخرج عنه حكم ما قبله كما يتاخر فلا فرق وقد اجتمع الامران في اية الكرسي فانه اكمل ذي قوله تعالى لله ما في السموات وما في الارض فلكمها بما استولا عليه اعم من اجزائهما الداخلة فيهما وغيرها الخارجة عنهما المتملكة فيهما من العقلاء وغيرهم فغلب هنا من لا يعقل لكثرته ثم قال يعلم ما بين ايديهم وما خلفهم فاعاد الضمير كما في السموات والارض على ارادة الجمع المذكور فغلب ما فيهما من العقلاء الشريفين على غيرهم فان قلت فما وجه ايثار الكثرة في الحكم الاول دون الثاني وهلا عكس الامر قلت هو ما تقتضيه خصوصية المقام فان الاول مقام الانفراد بالملك